

المدونة الكبرى

لا يسكن فيه أحد فيفتحه ثم يدعه مفتوحا وليس ربه فيه فيذهب ما في الحانوت ان السارق ضامن لما ذهب من الحانوت لأنه هو فتحه فكذلك الدواب بهذه المنزلة على مثل هذا في قول مالك قلت أرأيت ان كانت الدواب في دار ففتح الباب رجل فذهبت الدواب أیضمنها أم لا في قول مالك قال ان كانت دار الدواب مسكونة فيها قومة الدواب فلا ضمان عليه وهو بمنزلة ما لو سرق منه وترك بقيته مباحا للناس فإن لم يكن رب الدواب في الدار ضمن قلت أرأيت ان كان رب الدواب في الدار وهو نائم أیضمن أم لا قال لا یضمن قلت لم وهو نائم قال ألا ترى لو أن سارقا دخل بيت قوم وهم نيام ففتح بابهم وقد كانوا أغلقوه فسرق بعض متاعهم ثم خرج وترك الباب مفتوحا ثم سرق ما فيه بعده أنه لا یضمن ذلك في قول مالك كذلك قال مالك لان أرباب البيت إذا كانوا في البيت نياما كانوا أو غير نيام فإن السارق لا یضمن ما ذهب بعد ذلك وإنما یضمن من هذا إذا ترك الباب مفتوحا وليس أرباب البيت في البيت قلت فلو كان البيت تسكنه امرأة فخرجت إلى جارة لها زائرة وأغلقت على متاعها الباب فأتى سارق ففتح الباب فسرق ما فيه وتركه مفتوحا فسرق ما بقي في البيت بعده أیضمن أم لا قال یضمن في قول مالك قلت والحوانیت ان سرق منها رجل باللیل وترك الباب مفتوحا فسرق ما في الحوانیت بعده أیضمنه السارق أم لا في قول مالك قال نعم قلت والحوانیت مسكونة أم لا قال لیست بمسكونة في الرجل یفتح قفصا فيه طیر أو قيدا فيه عبد وفي الآبق يأخذه الرجل ثم یرهب منه أو یرسله هو قلت أرأيت لو أني أتيت إلى قفص فيه طیر ففتحت باب القفص فذهب الطیر أأضمن أم لا قال نعم أنت ضامن في رأيي قلت أرأيت لو أن رجلا أتى إلى عبد لي قد قيدته أخاف إباقة فحل قيده فذهب العبد أیضمنه أم لا في قول مالك قال یضمنه في رأيي قلت أرأيت لو أن رجلا التقط لقطه فعرفها سنة فلم يجد صاحبها